

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية و البيئة
بلدية المرصى
مكتبة المجلس

المحضر الجملي لجلسة

المجلس البلدي

في دورته الإستثنائية لسنة 2021

المنعقدة يوم

الإثنين 18 جانفي 2021

بقصر البلدية

المحضر الجملي لجلسة المجلس البلدي
في دورته الإستثنائية لسنة 2021
المنعقدة يوم الإثنين 18 جانفي 2021

إنعقدت يوم الإثنين 18 جانفي 2021 على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال بقصر البلدية جلسة المجلس البلدي في دورته الإستثنائية لسنة 2021 برئاسة السيد المعز بوراوي ، رئيس البلدية ، وبحضور السيدات والسادة أعضاء المجلس البلدي الآتي ذكرهم ، بعد توجيه إستدعاءات كتابية تطبيقا لما يقتضيه القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحليّة ، ووفقا للنص التّالي :

الموضوع : إستدعاء .

- وبعد ، أتشرف بإستدعائكم لحضور جلسة المجلس البلدي في دورته الإستثنائية لسنة 2021 التّي ستعقد يوم الإثنين 18 جانفي 2021 على السّاعة الرابعة والنصف بعد الزّوال (16.30) بقصر البلدية .
- السيد إلياس كشك
 - السيد إيفال سميرة بوزيري
 - مساعد رئيس البلدية، رئيس لجنة الشّؤون الماليّة
 - مساعدة رئيس البلدية ،
 - الأنة زهور قريرة
 - مستشارة، رئيسة دائرة البحر الأزرق،
 - السيد محمد ضياف الدريدي
 - والإقتصاديّة و متابعة التصرف ،
 - مستشار، رئيس دائرة قمرت ،

مستشار، رئيس دائرة المرسى الرياض ،
مستشارة ، رئيسة لجنة الديمقراطية التشاركية
و الحوكمة المفتوحة ، رئيسة دائرة سيدي داود ،
مستشارة ، رئيسة دائرة المرسى المدينة ،
مستشار، رئيس لجنة الطفولة والشباب والرياضة ،
مستشارة ، رئيسة لجنة الفنون و الثقافة و التربية
و التعليم ،
مستشار ، رئيس لجنة الشؤون الإجتماعية و الشغل
وفاقدي السند و حاملي الإعاقة ،
مستشار، رئيس لجنة النظافة والصحة والبيئة ،
مستشارة ، مكلفة بلجنة شؤون المرأة و الأسرة ،
مستشار ،
مستشارة ،
مستشارة.

- السيد محمد شراد
- الأنة إيمان الفهري
- السيدة عائشة المهيري
- السيد رؤوف الشنوفي
- السيّدة روضة الزاوشي رزق الله
- السيد سليم الزلطني
- السيد قيس النيقرو
- السيدة نبيلة حمزة
- السيد نبيل صاحب الطابع
- السيدة هاجر مطير
- السيدة نائلة همامي

و تغيب :

المساعدة الأولى لرئيس البلدية ،
مساعدة رئيس البلدية ،
مستشارة ، رئيسة لجنة الشؤون الإداريّة و إسداء
الخدمات و التعاون اللامركزي ،
مستشار ، رئيس لجنة المساواة وتكافؤ الفرص بين
الجنسين ،
مستشار، مكلف بلجنة الأشغال والتهيئة العمرانيّة ،

- الأنة منى خلاص
- السيدة لطيفة التاجوري
- السيدة ريم الحشيشة
- السيد فارس العياشي
- السيد محمد الطيب المهيري

- السيد عياض الزهار ، مستشار ،
- السيدة سهام عزالدين ، مستشارة ،
- السيد سليم المحرزي ، مستشار ،
- السيد أحمد ريزا ، مستشار ،
- السيد أيوب بن الحاج ، مستشار ،
- السيد محمد التيجاني بوعزيز ، مستشار ،
- السيدة راقية الغربي ، مستشارة ،
- السيد أيمن بن مسعود ، مستشار ،
- السيد خالد شيبوب ، مستشار .

كما حضر جلسة المجلس البلدي:

- السيد الكاتب العام للبلدية ،
➤ الإدارة البلدية .

إنعقدت جلسة المجلس البلدي في دورته الإستثنائية لسنة 2021 التي إفتتحها السيد المعز بوراوي ، رئيس البلدية،
مُرحبًا بجميع الحاضرين من أعضاء المجلس البلدي و الإدارة البلدية .
إثر ذلك ، تولّى السيد رئيس البلدية إستعراض المسائل المعروضة بجدول أعمال الجلسة داعيا السيدات
و السادة أعضاء المجلس البلدي للتداول فيها :

I) تفعيل مثال التهيئة العمرانية بمنطقتي البحر الأزرق وقمرية حروش.

II) مشروع إتفاقية مع جمعية "التضامن المدني".

III) قرار يتعلق بتوظيف خطايا مالية على المذالفات المتعلقة بعدم احترام الترتيب

الصحية .

(I) تفعيل مثال التهيئة العمرانية بمنطقتي البحر الأزرق وقمرت حرّوش :

المعروض على أنظار أعضاء المجلس البلدي إبداء الرأى في خصوص تسوية وضعيّة بنايات القديمة والمقامة دون إحترام المقاييس الفنيّة المحدّدة (مسافة الإرتداد، COS، CUF) ، حيث يصعب تطبيق مثال التهيئة العمرانيّة للبلديّة على الوضعيّات ذات الصبغة الاجتماعيّة ممّا يتطلّب تمكين أصحابها من تسهيلات فنيّة وماليّة شريطة عدم المساس بحقوق الغير وعدم ممارسة عمليّة إحتكاريّة لبنايات موضوع التّسوية .

قرار المجلس البلدي

بعد التّداول والتّقاش، وافق أعضاء المجلس البلدي الحاضرون على أن تتمّ دراسة وضعيّة بنايات القديمة والمقامة دون إحترام المقاييس الفنيّة المحدّدة (مسافة الإرتداد، COS، CUF ووثيقة الإشتراك في الملكية...) حالة بحالة خاصّة بمنطقتي البحر الأزرق و قمرت حرّوش مع تمكين لجنة رخص البناء من الضّمانات اللاّزمة من المجلس .

(II) مشروع إتفاقية مع جمعيّة "التّضامن المدني" :

المعروض على أنظار أعضاء المجلس البلدي إبداء الرأى في خصوص مشروع إتفاقية مع جمعيّة "التّضامن المدني" يتمّ بمقتضاها تخصيص فضاء بدائرة البحر الأزرق للجمعيّة على أن تتولّى تهيئته للتمكّن من إستغلاله بالإضافة إلى مقرّ للجمعيّة كقاعة إجتماعات وقاعة تكوين مجهزة بأحدث الوسائل .
علما و أنّ برنامج عمل الجمعيّة يتمثّل في تحديد حاجيّات شباب منطقة البحر الأزرق بالتنسيق مع المجتمع المدني والجمعيّات وسائر المواطنين تحت إشراف البلدية و تأطيرهم ومرافقتهم بغاية الحصول على مورد رزق وقد خصّصت الجمعيّة ميزانيّة للغرض قدرها 215 أ.د.

قرار المجلس البلدي

تمّت إثارة التحفّظات التّالية:

➤ السيّد سليم الزّلفني ، مستشار ، رئيس لجنة الشّؤون الاجتماعيّة والشّغل و فاقدى السّند وحاملي الإعاقة : بخصوص تمكين الجمعيّة من مقرّ بالدائرة البلدية خلافا لبقية البلديّات ، كما طلب إيضاحات بخصوص أهداف الجمعيّة وتوجّهاتها وتمويلاتها .

➤ السيد رؤوف الشنوفي ، مستشار ، رئيس لجنة الطفولة و الشباب و الرياضة : طلب تقديم توضيحات بخصوص ما جاء على لسان أحد أعضاء الجمعية أنّ من أهدافها نشر اللائكية ومشاركتها في أحداث الحوض المنجمي .

هذا ، و قد تولّى السيد رئيس البلدية و السيدة نبيلة حمزة ، مستشارة ، مكلفة بلجنة شؤون المرأة و الأسرة تقديم التوضيحات اللازمة على ضوء المعطيات التي توقّرت عند إنعقاد لجنة العمل المشتركة مع ممثلي الجمعية .

و بعد التداول و النقاش ، تمّ التصويت بالموافقة على إبرام الإتفاقية بأغلبية 8 أصوات ورفض إثنين و احتفاظ واحد ، مع تكوين لجنة قيادة تتكوّن من مجلس الدائرة و من أعضاء من المجلس البلدي لتتولّى مرافقة الجمعية و يكون لها دور المراقبة و المتابعة و إعادة عرض الموضوع في جلسة قادمة لتدارس مخرجات الدراسة التي ستقوم بها الجمعية بالإشتراك مع البلدية قبل الإنطلاق في العمل .

III قرار يتعلّق بتوظيفه خطايا ماليّة على المخالفات المتعلقة بعدم إحترام الترتيب

الصحيّة .

المعروض على أنظار أعضاء المجلس البلدي إبداء الرأى في خصوص قرار يتعلّق بتوظيف خطايا ماليّة على المخالفات المتعلقة بعدم إحترام الترتيب الصحيّة .

قرار المجلس البلدي

طالب السيد إلياس كشك ، مساعد رئيس البلدية ، رئيس لجنة الشؤون الماليّة و الإقتصاديّة و متابعة التصرف إرجاء النظر في القرار الذي يتضمّن تسليط خطايا ماليّة على المخالفين إلى حين عرضه على أنظار لجنة الشؤون الماليّة و الإقتصاديّة و متابعة التصرف قصد الدراسة و إبداء الرأى و إعادة عرضه مرّة ثانية على أنظار المجلس البلدي في دورة لاحقة .

IV مختلفات :

على هامش الجلسة ، تقدّم السيد سليم الزلطني ، مستشار ، رئيس لجنة الشؤون الإجتماعيّة و الشغل و فاقدى السند و حاملي الإعاقّة بمقترحات تتعلّق بإنجاز مشاريع بمنطقة البحر الأزرق على النحو التالي :

➤ إحداء مرآب إءارء ءشمل قباضة بلءة؁ مرآز أمن؁ مكآب برء ومقر للءائرة البلءة بالإضافة إلى

سوق بلءى بعقار من الأملاك المصادرة قع بنهآ ابن رشء وممسح 25.000 م.

➤ إحداء مرآب رءاضى بنهآ آابر ابن آىان وآقءىم مطلب إلى وزارة الشبآب والرءاضة؁ بعء الآصول

على موافقة مبعءة من وزارة أملاك الءولة والشؤون العقارية .

➤ بناء مسجد آآى المهندسین وآءءءا بآءقعة " الشبآط " و آقءىم مطلب إلى وزارة الشؤون

الءىنة.

➤ إآآاء الإآراء اللاءمة لآآصص قءعة أرض على ملك الءولة (قبالة منآزه سآرة) كمقبرة.

قرار المجلس البلدي

بعد التداول والنقاش ، قرّر أعضاء المجلس البلدي الحاضرون إرجاء النظر في هذه المشاريع إلى حين عرضها على أنظار مجلس الدائرة البلدية في دورته المقبلة .

و رفعت الجلسة على الساعة السابعة مساء ، بعد تجديد السيد رئيس البلدية شكره لجميع الحاضرين .

رئيس البلدية



محمد بوعزاوي

الكاتب العام



محمد السكرحي

الملاحق

قرار

يتعلق بتوظيف خطايا مالية على المخالفات المتعلقة بعدم احترام الترتيبات الصحية

محدد مؤرخ في.....

إنّ رئيس بلدية المرسى ، بعد إطلاعه :

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحليّة و خاصّة الفصل 137 (مطّة عدد 05) ،

وعلى قرار الترتيب الصحيّة لبلديّة المرسى عدد 127 المؤرخ في 18 أفريل 1996 ،

وعلى الأمر المؤرخ في 06 أفريل 1912 المتعلق بإحداث بلدية المرسى ،

وعلى محضر جلسة إنتخاب رئيس المجلس البلدي لبلديّة المرسى المنعقدة يوم الإثنين 04 نوفمبر 2019 .

و على محضر جلسة المجلس البلدي في دورته الإستثنائية لسنة 2020 المنعقدة يوم الأربعاء 29 ديسمبر 2020 .

قرّر ما يلي

الفصل الأوّل : تُوظّف خطيّة مالية قدرها ديناراً (د...) على كلّ من يخالف الشّروط الصحيّة المستوجبة و الخاصّة بالأنشطة التجاريّة أو الحرفيّة أو المهنيّة من حيث التّجهيزات و فريق العمل .

الفصل الثاني : تُوظّف خطيّة مالية قدرها ديناراً (د...) على كلّ مخالفة تتعلّق بالدّبح العشوائي للأغنام أو الدّواجن .

الفصل الثالث : تُوظّف خطيّة مالية قدرها ديناراً (د...) على كلّ مخالفة تتعلّق بعدم توقّر الشّروط الصحيّة للمداخن بالمحلّات المعدّة لممارسة الأنشطة التجاريّة أو الحرفيّة - كالمطاعم و الحمامات- أو بفقدانها أو بوجود خلل بها .

الفصل الرابع : تُوظّف خطيّة مالية قدرها ديناراً (د...) على كلّ مخالفة تتعلّق بعدم تركيز أو صيانة المعدّات الضّروية لتصريف المياه المستعملة أو مياه الأمطار المنحدرة من السّطوح أو مياه المكيف .

الفصل الخامس : الكاتب العام و رئيس فريق الشرطة البيئيّة و رئيس مركز الشرطة البلديّة مكلفون بتطبيق هذا القرار.

الفصل السادس : يجري العمل بهذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسميّة للجماعات المحليّة .

رئيس البلدية